



المواصفات والتجهيزات الفنية لحافلات النقل المتخصص والتأجير

الفهرس

3	أولاً: المواصفات الفنية للحافلات ومتطلبات السلامة اللازمة
5	ثانياً: الشروط والتجهيزات الفنية العامة
6	ثالثاً: الشروط والتجهيزات الفنية الخاصة
4	الحافلة الصغيرة التي لا يزيد سعتها على (15 راكب)
5	الحافلة الكبيرة التي تزيد سعتها على (15 راكب)
6	

المواصفات الفنية للحافلات ومتطلبات السلامة اللازمة:

مع مراعاة إجراءات المطابقة المبنية على المواصفات القياسية ذات العلاقة بالحافلات والمعتمدة من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، وأحكام اللائحة المنظمة لنشاط النقل المتخصص وتأجير وتوجيه الحافلات، يشترط أن تكون مواصفات الحافلات العاملة في نشاط النقل المتخصص والتأجير ما يلي:

5. أن تزود الحافلة بنظام تكييف (حار/بارد) يعمل بكفاءة عالية.

6. وجود مخرج طوارئ بالحافلات الكبيرة.

7. أن تكون أرضية ممرات الحافلة مصنوعة أو مغطاة بمادة تمنع الانزلاق.

8. ألا تشكل أي من الأجزاء الداخلية أو الخارجية للحافلة خطورة على الركاب.

9. وجود حلقة مثبتة في هيكل الحافلة الكبيرة (الشاسيه) من الأمام لإمكانية قطرها في حال تعطلها.

1. ألا يزيد الطول الكلي عن (12.50) متر، والعرض الكلي على (2.60) متر، والارتفاع الكلي (4.50) متر.

2. أن تكون الحافلة جديدة ولم يسبق تسجيلها داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها.

3. أن يكون نوع تسجيل الحافلة نقل عام أو حافلة عامة.

4. ألا يقل عدد مقاعد الحافلة عن (10) مقاعد بما فيها مقعد السائق، وتنقسم الحافلة إلى نوعين:

- الحافلة الصغيرة: التي لا تزيد سعتها عن (15) راكب.
- الحافلة الكبيرة: التي تزيد سعتها عن (15) راكب.

أولاً: المواصفات الفني للحافلات ومتطلبات السلامة اللازمة:

13. التأكد من توفر وصلاحيات أدوات ومتطلبات السلامة اللازمة في الحافلة:

- طفايات حريق تتناسب في عددها وحجمها مع نوع الحافلة والمزودة بها الحافلة من الشركة الصانعة.
- حقيبة الإسعافات الأولية،
- مثلث السلامة،
- الإطار الاحتياطي،
- الرافعة اليدوية ومفتاح العجل وعدة الإصلاحات السريعة،
- أداة لكسر الزجاج من الداخل عند الحاجة والمزودة بها الحافلة من الشركة الصانعة.

10. وجود دورات مياه في الحافلات التي تستخدم للنقل بين مدن المملكة وإلى خارجها.

11. وجود أرفف علوية داخلية ومستودع لحفظ الأمتعة بمساحة كافية لاستيعاب أمتعة الركاب في الحافلات التي تستخدم للنقل بين مدن المملكة وإلى خارجها.

12. ألا يكون سقف الحافلة مكشوفاً في الحافلات التي تستخدم للنقل بين مدن المملكة وإلى خارجها.

ثانيًا: الشروط والتجهيزات الفنية العامة:

- أ. توفير نظام صوتي داخل الحافلة للإعلان أو التحدث إلى الركاب.
- ب. توفير نظام تتبع (AVL Tracking System)، يتيح تتبع حي ومباشر للحافلة على مدار اليوم، بحيث يتوفر في النظام البيانات والإمكانات التالية:
 1. تحديد موقع الحافلة بدقة سواءً كانت متحركة أو ثابتة بمعدل إرسال حسب المتغيرات التالية:
 - إذا كانت الحافلة متحركة يكون زمن الإرسال كل (30) ثلاثين ثانية كحد أقصى أو بعد قطع الحافلة مسافة (20) عشرون متر أيهما أقرب.
 - في حال وجود انعطاف بزاوية (45) خمس وأربعون درجة فأكثر يكون زمن الإرسال كل (5) خمسة ثواني.
 - إذا كانت الحافلة متوقفة وفي وضع التشغيل يكون زمن الإرسال كل (5) خمس دقائق.
 2. القدرة على إرسال تنبيه في حال تعطل النظام، أو عدم إمكانية إرسال بيانات التتبع فور انقطاع الإرسال.
 3. تخزين بيانات الموقع والمسار في حال انقطاع الاتصال بالشبكة، وإعادة إرسالها فور معاودة الاتصال.
- 4. تحديد سرعة الحافلة خلال فترة التشغيل والقيادة.
- 5. تحديد عدد مرات التوقف، وزمن فترة التوقف والمدة لكل فترة.
- 6. تحديد إجمالي عدد ساعات قيادة الحافلة لفترة معينة.
- 7. تحديد حالة جهاز التتبع في الحافلة (سليم (في حال الحركة)، سليم (في حال توقف الحركة)، سليم (في حال كان خارج التغطية)، معطل).
- 8. حفظ مسارات وتحركات الحافلة لمدة ستة أشهر كحد أدنى، مع إتاحة إمكانية وصول الهيئة لها عند الطلب، مع إمكانية استعراض كامل مسار الرحلة حسب الوقت والتاريخ المحدد.
- 9. إرسال تنبيه في حالة التلاعب بأي من مكونات النظام أو التلاعب بالبيانات المرسلة.
- 10. إرسال تنبيه في حال حدوث حادث مروري للحافلة.

الشروط والتجهيزات الفنية الخاصة:

أ. الحافلة الصغيرة

التي لا يزيد سعتها على (15) راكب

1. تطبق الشروط والتجهيزات الفنية العامة المذكورة في البند (ثانياً).

2. توفير عدد (1) شاشة إلكترونية بمقاس (16) بوصة، لغرض:

■ عرض بيانات الناقل والسائق والحافل

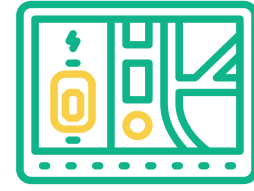
■ رقم بطاقة التشغيل للحافلة

■ أرقام التواصل للإبلاغ عن المفقودات والشكاوي ومسار الرحلة والوجهة والوقت المتبقي للوصول وغيره

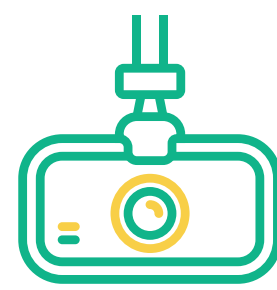
3. توفير عدد (1) كاميرا داخلية مرتبطة بجهاز (DVR) موجهة نحو السائق

■ ربط الجهاز بأنظمة الهيئة الإلكترونية من خلال مزود خدمة التجهيزات للحافلات المؤهلين من الهيئة، بحيث يمكن رصد سلوكيات السائق أثناء القيادة أو عند وجود بلاغ أو حادث مروري لا سمح الله،

ويتم تركيبها وتثبيتها في المنتصف خلف المقاعد الأمامية مباشرة في سقف الحافلة من الداخل وموجهة للركاب، ويراعى فيها الآتي



- دعم اللغة العربية والانجليزية
- دقة شاشة بحد أدنى (800*480 dpi)
- ذاكرة بسعة لا تقل عن (32) جيجا بايت، وتحتوي بحد أدنى على مخرج واحد USB، تحمل درجات الحرارة العالية (حتى 80 درجة مئوية).



وعلى أن تعمل الكاميرا فور تشغيل الحافلة وطوال مدة تشغيلها، وتحمل درجات الحرارة العالية (حتى 80 درجة مئوية).

الشروط والتجهيزات الفنية الخاصة:

أ. الحافلة الكبيرة

التي تزيد سعتها على (15) راكب

1. تطبق الشروط والتجهيزات الفنية العامة المذكورة في البند (ثانياً).

2. توفير عدد (2) شاشة إلكترونية بمقاس (16) بوصة، لعرض:

■ بيانات الناقل والسائق والحافلة

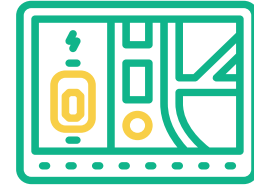
■ رقم بطاقة التشغيل للحافلة

■ أرقام التواصل للإبلاغ عن المفقودات والشكاوي ومسار الرحلة والوجهة والوقت المتبقي للوصول وغيره

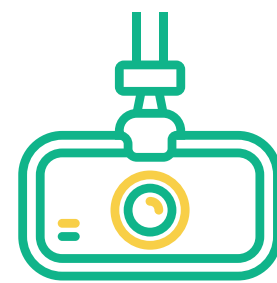
3.3 عدد (2) كاميرات داخلية مرتبطة بجهاز (DVR)، مع ربط الجهاز بأنظمة الهيئة الإلكترونية

■ من خلال مزود خدمة التجهيزات للحافلات المؤهلين من الهيئة، وعلى أن تعمل الكاميرا فور تشغيل الحافلة وطوال مدة تشغيلها، وتحمل درجات الحرارة العالية (حتى 80 درجة مئوية)،

ويتم تركيبها وتثبيتها في المنتصف خلف المقاعد الأمامية مباشرة في سقف الحافلة من الداخل وموجهة للركاب، ويراعى فيها الآتي



- دعم اللغة العربية والانجليزية
- دقة شاشة بحد أدنى (800*480 dpi)
- ذاكرة بسعة لا تقل عن (32) جيجا بايت، وتحتوي بحد أدنى على مخرج واحد USB، تحمل درجات الحرارة العالية (حتى 80 درجة مئوية).



ويكون توزيع الكاميرات داخل الحافلة على النحو التالي:

الكاميرا الأولى: موجهة نحو السائق، بحيث يمكن رصد سلوكيات السائق أثناء القيادة أو عند وجود بلاغ أو حادث مروري لا سمح الله.

الكاميرا الثانية: موجهة باتجاه مسار طريق الحافلة، وتكون في مقدمة الحافلة.

